IAEA
تسخير الذرة من أجل السلام

نشـرة إعلاميــة

INFCIRC/571/Rev.9
28 أيار/مايو 2025

توزيع عام
عربي
الأصل: إنكليزي

مبادئ توجيهية بشأن عملية الاستعراض التي يُضطلع بها بموجب اتفاقية الأمان النووي

أولاً- مقدمة

1- يُقصـد بهذه المبادئ التوجيهية، التي وضـعتها الأطراف المتعاقدة عملاً بالمادة 22 من الاتفاقية، أن تقرأ جنباً إلى جنب مع نص الاتفاقية. والغرض منها هو توفير إرشـــادات للأطراف المتعاقدة بشـــأن عملية اســـتعراض التقارير الوطنية التي يتم تقديمها بموجب المادة 5 من الاتفاقية وبالتالي تيســـير الكفاءة في مراجعة الأطراف المتعاقدة لتنفيذ الالتزامات الواقعة على عاتقها بموجب الاتفاقية.

2- ومع مراعاة المادة 10 من الاتفاقية، ينبغي أن تشـــرك الهيئة الرقابية المنظمات الأخرى التي تمارس أنشـطة ترتبط ارتباطاً مباشـراً بالمنشـآت النووية، لكي تتمكن هذه المنظمات من المشـاركة في عملية الاسـتعراض وفقاً لمسـؤولية كلٍّ منها. وينبغي دعوة هذه المنظمات، وعلى وجه الخصـوص المنظمات المرخص لها أو المشغِّلة، إلى المساهمة في إعداد التقارير الوطنية وحضور الاجتماعات الاستعراضية.

3- وينبغي أن يكون الهدف من عملية الاسـتعراض هو إجراء فحص شـامل للتقارير الوطنية المقدمة وفقاً للمادة 5 من الاتفاقية، حتى يتسنى للأطراف المتعاقدة الوقوف على الحلول التي يقدمها كل منها للمشاكل المشتركة والفردية التي تصادفها في مجال الأمان النووي وأن تساهم، قبل كل شيء، في تحسين الأمان النووي على النطاق العالمي من خلال تبادل الآراء على نحو بنَّاء. ولهذا الغرض، يُتوقع من الأطراف المتعاقدة أن تكتب تقاريرها الوطنية في إطار عملية تقييم ذاتي لتنفيذ الالتزامات المترتبة على الاتفاقية، تركز على التحديات التي ينبغي تناولها وإجراءات المتابعة المتخذة منذ الاجتماع الاستعراضي الأخير.

ثانياً- الخلفية

4- إدراكاً من الأطراف المتعاقدة بأن إجراء الاسـتعراضـات للتقارير الوطنية في اجتماعات دورية بموجب المادة 20 من الاتفاقية يمكن أن يتحقق بكفاءة أكبر من خلال تكوين مجموعات فرعية، فقد نظرت في نهجَين محتمَلين هما:

(أ) التقسيم "الأفقي" – حيث تناقش كل مجموعة مجالاً موضوعيا محدوداً. ويكون لكل وفد ممثل في كل مجموعة موضوعية (بحيث تضم المجموعات في عضويتها إجمالي عدد الأطراف المتعاقدة). وتناقش كل مجموعة الأجزاء التي تتصل بالمجال الموضوعي للمجموعة في كل تقرير وطني؛

(ب) والتقسيم "الرأسي" – حيث تُقسم الأطراف المتعاقدة إلى مجموعات قُطرية، يضم كل منها عددا لا يتجاوز سبعة أو ثمانية أطراف متعاقدة لديها منشآت نووية. وتنظر كل مجموعة بإسهاب في التقرير الوطني الذي يقدمه كل عضو في تلك المجموعة، بحيث تناقش جميع المجالات الموضوعية التي تشملها التقارير الوطنية.

5- وخلال الاجتماع الاستعراضي الأول، قرَّرت الأطراف المتعاقدة أن النهج "الرأسي" ينبغي أن يوفر الأساس الذي تستند اليه عملية الاستعراض لإدارة الاجتماعات الاستعراضية.

6- ويستهدف تقسيم الأطراف المتعاقدة الى مجموعات قُطرية ما يلي :

(ألف) ضمان استعراض جميع التقارير الوطنية بالتفصيل وبالكامل، على نحو يجسد مفهوم "الأمان برمّته"؛

(باء) إتاحة الفرصة أمام جميع الأطراف المتعاقدة، وفقا للفقرة (3) من المادة 20 من الاتفاقية، لالتماس التوضيحات والتعليقات بشأن التقارير الوطنية التي تقدمها سائر الأطراف الأخرى، سواء عن طريق تقديم أسئلة وتعليقات مكتوبة قبل الاجتماعات الاستعراضية، أو بالتحدث في جلسات المجموعات القُطرية والجلسات العامة للاجتماعات الاستعراضية؛

(جيم) زيادة وثاقة التعاون الدولي في معالجة القضايا المتصلة بالأمان النووي، وتحسين جودة الاستعراض؛

(دال) إتاحة الفرصة أمام الأطراف المتعاقدة التي لا توجد لديها منشآت نووية للاضطلاع بدور كامل في عملية الاستعراض؛

(هاء) ترشيد عملية الاستعراض عن طريق تجنب الازدواجية في مناقشة نفس المعلومات التي تتعلق، على سبيل المثال، بالنظام الرقابي، في أي تقرير وطني بعينه؛

(واو) إدارة الموارد بفعالية عن طريق ما يلي:

(أ) تمكين القائمين بعملية التقييم على المستوى الوطني من التركيز بالتفصيل على عدد محدود من التقارير الوطنية المُقدَّمة من أعضاء المجموعات التابعين لها (وإن كان يمكنهم دراسة تقارير وطنية أخرى بأي درجة من التعمّق قد يرغبون فيها)؛

(ب) التقليل إلى أدنى حد من عدد الخبراء الذين يوفدهم أي طرف متعاقد ضمن وفده في الاجتماعات الاستعراضية؛

(زاي) تيسير سير العمل بكفاءة في الاجتماعات الاستعراضية وتقليل مدتها الإجمالية إلى الحد الأدنى.

ثالثاً- تقرير الوكالة بشأن الملاحظات العامة ذات الصلة بالأمان

7- بغية المساهمة في فعالية العملية الاستعراضية والتحضير للمسائل الشائعة والهامة التي يتوقع تناولها في إطار تلك العملية، يجوز للأطراف المتعاقدة أن تطلب من أمانة الوكالة أن تعدّ، في توقيت يسبق موعد انعقاد الاجتماع التنظيمي للاجتماع الاستعراضي المقبل، تقريراً يتضمن ملاحظات بشأن المسائل الهامة المرتبطة بأمان المنشآت النووية استناداً إلى كافة المعلومات المتاحة للوكالة خلال الفترة المنقضية منذ انعقاد الاجتماع الاستعراضي الأخير.

رابعاً- الاجتماع التنظيمي وترشيح المسؤولين

8- قبل انعقاد كل اجتماع استعراضي بتسعة عشر شهراً تقريباً، يُعقد اجتماع تنظيمي لتوزيع الأطراف المتعاقدة على المجموعات القُطرية باستخدام النهج الرأسي، ولانتخاب رئيس الاجتماع الاستعراضي ونائبَي الرئيس، ورؤساء المجموعات القُطرية، ونوابهم، والمقرّرين، والمنسّقين (المشار إليهم معاً بالمسؤولين) وإلحاقهم بالمجموعات القُطرية بحيث لا يكون أي مسؤول ملحقاً بالمجموعة القُطرية التي ينتمي إليها بلده.

9- وينبغي ألا تقتصر المجموعات القُطرية على مناطق جغرافية بعينها. ولتحقيق اتساع الخبرة بالدرجة الكافية من أجل تعزيز إجراء المناقشات بفعالية وكفاءة في آن معاً، ينبغي أن تضم كل مجموعة أربعة أطراف متعاقدة على الأقل لديها منشآت نووية عاملة. ويقدّم المرفق الرابع تفاصيل عن طريقة تحديد تشكيلة المجموعات القُطرية.

10- وتُشجَّع الأطراف المتعاقدة على أن تقدِّم إلى الأمانة قبل الاجتماع التنظيمي بشهر واحد تعيينات المرشّحين والمناوبين الذين ترغب في أن يُنظر في انتخابهم لمنصب رئيس الاجتماع الاستعراضي أو نائبَيه أو منصب رئيس مجموعة قُطرية أو نائبه أو منصب منسق مجموعة قُطرية أو مقرّرها. وينبغي اختيار هؤلاء الأشخاص على أساس معايير من ضمنها الدراية الفنية والنزاهة والاستعداد للاضطلاع بالأعباء المطلوبة (المرجع: المرفق الثاني "الأدوار والمسؤوليات"). وحيثما أمكن، يوصى أن يكون هناك مسؤول واحد على الأقل في كل مجموعة قُطرية له خبرة سابقة اكتسبها بصفة مسؤول.

11- وفي أعقاب الاجتماع التنظيمي، يُعقد اجتماع ليوم واحد للمسؤولين القادمين والمغادرين للمساعدة على إعداد المسؤولين الجدد في عملية استعراض اتفاقية الأمان النووي أو العائدين إلى هذه العملية. ويُستخدم هذا الاجتماع لشرح عملية الاجتماع الاستعراضي بالتفصيل، بما في ذلك الوثائق الرئيسية وللمساعدة على ضمان نقل المعارف عن اتفاقية الأمان النووي وعملياتها ودور المسؤولين. وتُدعى جهات الاتصال الوطنية أيضا للمشاركة في هذا الاجتماع.

12- ويجوز أن يقترح الاجتماع التنظيمي أي مواضيع قد تستحق أن توليها الأطراف المتعاقدة عناية خاصة عند إعداد تقاريرها الوطنية المقبلة وخلال مناقشات المجموعات القُطرية.

خامساً- توزيع الدول التي تصدِّق على الاتفاقية بعد الاجتماع التنظيمي على المجموعات القُطرية

13- ينبغي تمكين الدول التي تصدق على الاتفاقية بعد الاجتماع التنظيمي، ولكن قبل الاجتماع الاستعراضي بتسعين يوما على الأقل، من الانضمام إلى عملية الاستعراض. وتلتزم هذه الأطراف المتعاقدة بأن تقدم بأسرع وقت ممكن ولكن في جميع الأحوال قبل موعد الاجتماع الاستعراضي بتسعين يوما على الأقل، تقريراً وطنياً عملاً بالمادة 5 من الاتفاقية ويحق لها أن تتلقى التقارير الوطنية للأطراف الأخرى. وينبغي أن تُضاف تلك الأطراف إلى المجموعات القُطرية القائمة بالترتيب المتتابع لتاريخ التصديق، بدءا بالمجموعة الأقل من حيث عدد أعضائها، أو بدءا بالمجموعة القُطرية 1 إذا تساوت جميع المجموعات في عدد أعضائها.

14- وعملاً بأحكام الفقرة (2) من المادة 31 من الاتفاقية، فإن الدول التي تصدق عليها قبل الموعد المحدد للاجتماع الاستعراضي بأقل من 90 يوما لا تصبح أطرافا متعاقدة إلا بعد بدء ذلك الاجتماع الاستعراضي. ورغم أن مثل هذه الدول المتأخرة في التصديق لا تتمتع بحقوق الأطراف المتعاقدة، يجوز السماح لها بحضور الجلسات العامة في الاجتماع الاستعراضي والمشاركة، حسب الاقتضاء، بناء على قرار تتخذه الأطراف المتعاقدة بتوافق الآراء، في المناقشات المتعلقة بإدارة الاجتماعات الاستعراضية اللاحقة. وإذا ما قدَّم أي من هذه الدول تقريراً وطنياً، ينبغي للأمانة أن تقوم بتوزيعه بأسرع وقت ممكن، ولكن لا يُنظر فيه خلال ذلك الاجتماع الاستعراضي.

سادساً- المشاركة في المجموعات القُطرية

15- تُتاح لكل طرف متعاقد، على نحو ما تنص عليه الفقرة (3) من المادة 20 من الاتفاقية، فرصة معقولة لمناقشة التقارير الوطنية التي تُقدّمها جميع الأطراف المتعاقدة الأخرى. وخلال الفترة التي تسبق الاجتماع الاستعراضي بما لا يتجاوز أربعة أشهر، تقبل جميع الأطراف المتعاقدة مسؤوليتها في المشاركة في استعراض التقارير الوطنية الأخرى. ويجوز لها، نتيجة للاستعراض الذي تقوم به، أن تقدم أسئلة وتعليقات مكتوبة بشأن التقارير الوطنية الفردية. وينشر الطرف المتعاقد هذه الأسئلة والتعليقات في قاعدة بيانات آمنة ومقيّدة قائمة على الإنترنت تتيحها وتديرها الأمانة. وإذا لزم الأمر، ينبغي أيضا أن تُقدّم الأسئلة والتعليقات إلى مُنسّق المجموعة القُطرية. وباستخدام قاعدة البيانات الآمنة والمُقيّدة، تُوزّع الأسئلة والتعليقات المذكورة بهذه الوسيلة على جميع الأطراف المتعاقدة (انظر القسم تاسعاً).

16- وبالإضافة إلى التعليقات والأسئلة بشأن جميع التقارير الوطنية، تشجَّع الأطراف المتعاقدة على توثيق نتائج استعراضها للتقارير الوطنية للأطراف المتعاقدة ضمن إطار المجموعة القُطرية الخاصة بها. وينبغي للأطراف المتعاقدة أن توثّق نتائج الاستعراض المذكورة باستخدام القالب النموذجي المتاح في المرفق الخامس. وتُنشر نتائج الاستعراض على قاعدة البيانات المؤمَّنة والمقيَّدة في الوقت ذاته الذي تُنشَر فيه أي تعليقات أو أسئلة أخرى بشأن التقارير الوطنية.

17- ويعِدّ المقرّر مسودة أولية للتقرير الاستعراضي القُطري عن كل تقرير وطني مقدّم من أعضاء المجموعة القُطرية. وتتاح المسودة الأولية للتقرير الاستعراضي القُطري لأعضاء المجموعة القُطرية

للتعليق عليها. وينبغي أن يأخذ المقررون بعين الاعتبار لدى إعداد مسودة التقرير الاستعراضي القُطري التعليقات والأسئلة الواردة بشأن ذلك التقرير الوطني. وعلى وجه الخصوص، ينبغي للمقرر، حسب الاقتضاء، أن يقوم بتوليف التعليقات على التقدم المحرز بشأن التحديات والاقتراحات السابقة التي أُبرِزَت في تحليل منسق المجموعة القُطرية (الوارد وصفه في الفقرة 33). وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن تبرِزَ مسودة التقرير الاستعراضي القُطري التعليقات التي تُذكر فيها تحديات واقتراحات ومجالات أداء جيد وممارسات جيدة جديدة. وينبغي للمقرر أن يتيح لجميع الأطراف المتعاقدة فرصة كافية لتقديم التعليقات بشأن المسودات الأولية لجميع التقارير الاستعراضية القُطرية في المجموعة القُطرية، مع التسليم بأن عملية الاستعراض والتعليقات هذه تُعتبر خياراً ولا تمثل التزاماً بالنسبة إلى الأطراف المتعاقدة.

18- وينبغي أن يستند التقرير الاستعراضي القُطري إلى قالب نموذجي وأن يوضَع باستخدام الإرشادات الواردة في المرفق السادس.

19- وينبغي أن تحمَّل مسودة التقرير الاستعراضي القُطري في قاعدة البيانات المؤمَّنة والمقيَّدة قبل موعد الاجتماع الاستعراضي بأسبوعين. وبعد الاجتماع الاستعراضي، تتم الاستعاضة عن مسودة التقرير الاستعراضي القُطري بالتقرير الاستعراضي القُطري النهائي والمتفق عليه بالصيغة المتفق عليها من قِبَل المجموعة القُطرية.

20- وبغية ضمان استعراض التقارير الوطنية بكفاءة وفعّالية، تكون جلسات أي مجموعة قُطرية في الاجتماع الاستعراضي مفتوحة أمام:

(أ) أعضاء هذه المجموعة القُطرية كمشاركين مشاركة تامة؛

(ب) ممثلي الأطراف المتعاقدة الموزعة على مجموعات قُطرية أخرى والتي سبق أن قدمت وفقاً للفقرة الأولى من هذا القسم، أسئلة أو تعليقات جوهرية مكتوبة عن التقرير الوطني لطرف متعاقد موزع في تلك المجموعة القُطرية؛ ويكون لهؤلاء الممثلين الحق في المشاركة طوال مناقشات المجموعة القُطرية لذلك التقرير الوطني؛

(ج) ممثلي أي طرف متعاقد آخر، حيث يكون لهؤلاء الممثلين الحق في مراقبة جلسات المجموعات القُطرية، بدون أن يكون لهم حق المشاركة فيها.

21- وتتولى الهيئة الرقابية التي تتبعها الأطراف المتعاقدة توجيه وفودها في جلسات المجموعات القُطرية، ويشارك ممثلو المرافق العامة والمنظمات الأخرى المنخرطة في أنشطة تتصل اتصالا مباشرا بأمان المنشآت النووية. في هذه الجلسات حسب الاقتضاء.

22- وينبغي أن يبدأ الاستعراض في كل مجموعة قُطرية بعرض قصير يُقدّمه الطرف المتعاقد المحدَّد الذي سيجري استعراض تقريره الوطني، ومن الأمثل أن يتناول العرض العناصر التالية : التغيُّرات التي طرأت على البرنامج الوطني منذ آخر اجتماع استعراضي؛ والإجراءات التي اتُخذت في مواجهة التحديات الناشئة عن الاجتماع الاستعراضي السابق؛ والتحديات الراهنة؛ والأحداث الهامة التي وقعت منذ آخر اجتماع استعراضي؛ وأفضل الممارسات والجهود؛ وأي مواضيع مختارة للاجتماع الاستعراضي تكون مرتبطةً بالمسائل الواسعة

النطاق، مثل تلك الواردة في موجز التقرير الوطني والتي نشـــأت أو التي تؤثر ســـلباً على العديد من البرامج النووية. ولكن لا ينبغي فرض قيود على الأطراف المتعاقدة الجديدة؛ بل ينبغي تشـــجيع هذه الأطراف على تقديم رؤية شاملة وكاملة لنُهُجها الرامية إلى الوفاء بالالتزامات المنصوص عليها في الاتفاقية.

23- ويُجيب الطرف المتعاقد بعدئذ على الأسئلة والتعليقات الجوهرية المكتوبة المُـــقدّمة إلى قاعدة البيانات الآمنة والمُـقيّـدة أو إلى مُـنسّـق المجموعة القُطرية، إذا لزم الأمر، بصرف النظر عما إذا كانت الأسئلة أو التعليقات مُقدَّمَة من أعضاء في تلك المجموعة القُطرية أو من أطراف متعاقدة أخرى مهتمّة بالموضوع.

24- وتخصـص بعدئذ فترة لمناقشـة التقرير الوطني وجميع الأسـئلة والتعليقات التي قُدمت. ومن أجل هذه المناقشـة، تنظر المجموعة القُطرية في التقرير الاسـتعراضـي القُطري الذي وضـع قبل الاجتماع الاسـتعراضـي وتضـع صـيغته النهائية. ويبدأ أعضـاء المجموعة القُطرية المناقشـات حول كل مجموعة من المسـائل. وفي سـياق هذه المناقشـات، يجوز للأطراف المتعاقدة الأخرى التي أظهرت اهتماما بالمسـائل أن تناقش الأجوبة المُقدمة عن أسئلتها وتعليقاتها المكتوبة المحددة وأن تطلب مزيدا من الإيضاحات لها.

25- وينبغي أن يُعِدَّ مسـؤولو المجموعات القُطرية قائمة بالقضـايا المشـتركة الرئيسـية المحتملة اسـتناداً إلى اســـتعراض التقارير الوطنية في المجموعة القُطرية، مع مراعاة أي اقتراحات تقدمها الأطراف المتعاقدة أثناء المناقشـات. ويمكن عرض هذه القائمة في اليوم الأخير من جلسـات المجموعات القُطرية، إذا سـمح الوقت بذلك، أو ينبغي على الأقل تقاسـمها مع أعضـاء المجموعات القُطرية، ربما عبر الموقع الشـبكي المُؤَمَّن لاتفاقية الأمان النووي، وذلك قبل إحالتها إلى رئاسة الاجتماع الاستعراضي في ضوء الموضوع المخصص الذي سيتم التطرق إليه خلال الجلسة العامة في الأسبوع الثاني.

26- وأخيراً، يناقش أعضـاء المجموعة القُطرية، بوصـفهم مشـاركين مشـاركة تامة، التقرير الاسـتعراضـي القُطري ويتفقون عليه. ويجوز لأطراف متعاقدة أخرى مشار إليها في الفقرة 20 (ب) أعلاه أن تحضـر وتشـارك في مناقشـة التقرير الاسـتعراضـي القُطري فيما يتعلق بالأسـئلة أو التعليقات التي تكون قد أبدتها. ويكون الاتفاق النهائي بشـأن التقرير الاسـتعراضـي القُطري قاصـراً على المشـاركين مشـاركة تامة المنسـوبين إلى المجموعة القُطرية.

27- وعقب المناقشـة مع أعضـاء المجموعة القُطرية، يتولى الرئيس ونائب الرئيس والمقرِّر، على أسـاس التقرير الاستعراضـي الوطني، وضـع الصـيغة النهائية لتقرير المقرر، الذي سيعرضـه مقرِّر المجموعة القُطرية على جلسة عامة من جلسات الاجتماع الاستعراضي.

سابعاً- تشكيل المجموعات القُطرية في الاجتماعات المتتالية

28- إذا ما تقرر الإبقاء على النهج "الرأسـي" في اجتماعات اسـتعراضـية متتالية، فسـيكون من المسـتصـوب تنويع عضوية المجموعات القُطرية في مثل هذه الاجتماعات المتتالية. فمن شأن إحداث تغيير دوري في عضوية المجموعات أن يتيح للأطراف المتعاقدة أن تكتسب معرفة معمّـقة بطائفة واسعة من النهُج المختلفة حيال الرقابة والتصميم واختيار المواقع والتشغيل، وبالمشاكل والحلول المرتبطة بها. وبمرور الزمن، يمكن أن يساهم ذلك في أن تكون عملية الاســـتعراض بناءة أكثر فأكثر. وتتم هذه التغييرات في عضـــوية المجموعات من اجتماع

استعراضي إلى الاجتماع التالي من خلال توزيع الأطراف المتعاقدة على المجموعات القُطرية وفقاً للطريقة الواردة في المرفق الرابع.

ثامناً- الأنشطة التي يضطلع بها كل طرف متعاقد كعضو في مجموعة قُطرية

29- ينبغي لكل طرف متعاقد أن يقوم، بصفته عضواً في مجموعة قُطرية، بما يلي:

(أ) قراءة جميع التقارير الوطنية وبحثها، ولا سيما دراسة التقارير الوطنية التي يقدمها جميع الأعضاء الآخرين في مجموعته دراسة تفصيلية؛

(ب) نشر أية أسئلة وتعليقات جوهرية تنبثق عن استعراضه للتقارير الوطنية وذلك على قاعدة البيانات الآمنة والمُقيّدة، أو، إذا لزم الأمر، من خلال منسّق المجموعة القُطرية ذات الصلة؛

(ج) نشر أي تعليقات عامة جوهرية على نوعية التقرير ومحتوياته، وعلى التقدم المحرز بشأن التحديات والمقترحات السابقة، وعلى المقترحات المتعلقة بالاقتراحات والتحديات ومجالات الأداء الجيد والممارسات الجيدة، وكذلك على الاستنتاجات الاستعراضية العامة، على قاعدة البيانات المؤمَّنة والمقيَّدة وباستخدام القالب النموذجي المتاح في المرفق الخامس؛

(د) الرد على الأسئلة والتعليقات التي تنشرها أطراف متعاقدة أخرى بشأن تقريره الوطني؛

(هـ) تلقّي مجموعة الأسئلة والتعليقات المطروحة بشأن كل تقرير وطني شاملة الإجابات المقدمة، الواردة من قاعدة البيانات الآمنة والمُقيّدة وإذا لزم الأمر من كل مُنسّق مجموعة قُطرية، بما فيها مجموعته هو، بحيث يكون كل طرف متعاقد على دراية بجميع القضايا المثارة بشأن كل تقرير وطني قبل الاجتماع الاستعراضي؛

(و) النظر في التقرير الوطني الذي يقدمه كل عضو في المجموعة ومناقشته مناقشة معمّقة أثناء جلسات المجموعات القُطرية والاتفاق على التقرير الاستعراضي القُطري.

تاسعاً- التوثيق ودور منسقي المجموعات

30- رهناً بالقسم خامساً، يقوم كل طرف متعاقد، في موعد لا يتجاوز سبعة أشهر ونصف الشهر قبل عقد الاجتماع الاستعراضي، بتقديم تقريره الوطني، بموجب المادة 5 من الاتفاقية، في شكل ملف إلكتروني بصيغة PDF إلى قاعدة البيانات الآمنة والمُقيّدة لكي يُتاح لجميع الأطراف المتعاقدة.

31- وقبل الاجتماع الاستعراضي بحد زمني قدره أربعة أشهر، تتلقّى الأطراف المتعاقدة الأسئلة والتعليقات، منشورة على قاعدة البيانات الآمنة والمُقيّدة. وينبغي أن تبذل الأطراف المتعاقدة قصارى جهدها من أجل الامتثال لهذا الحدّ الزمني، تحقيقاً لصالحها المشترك في إجراء عملية استعراض منظّمة ومُثمرة. ويتأكّد مُنسّق

المجموعة القُطرية بنفسه بعدئذ من أن مجموعة جميع الأسئلة المثارة والتعليقات المُقدَّمة بشأن كل تقرير وطني متاحة على قاعدة البيانات الآمنة والمُقيّدة.

32- وعن طريق قاعدة البيانات الآمنة والمُقيّدة، تُتاح جميع الأسئلة والتعليقات لجميع الأطراف المتعاقدة ولجميع المسؤولين عن الاجتماع الاستعراضي. وإذا لزم الأمر، يحيل المُنسّق مجموعات الأسئلة المثارة والتعليقات المقدمة بشأنها إلى كل عضو في المجموعة القُطرية وإلى مُنسّقي المجموعات القُطرية الأخرى، الذين يقومون بدورهم بتوزيعها على أعضاء مجموعاتهم القُطرية.

33- ويقوم المُنسّق، بالإضافة إلى تجميع التعليقات والأسئلة المكتوبة، بتحليل هذه التعليقات والأسئلة تحليلاً موضوعياً وتحديد أية اتجاهات تُستشّف منها بغية تبسيط المناقشة وتركيزها على المواضيع المهمّة. وينبغي إرسال هذا التحليل إلى الأطراف المتعاقدة المعنية، التماساً لإيضاحاتها، قبل التوزيع. وينبغي أن يقدم مُنسّق المجموعة القُطرية تحليل الأسئلة والتعليقات إلى الأطراف المتعاقدة قبل شهرين من انعقاد المؤتمر الاستعراضي.

34- وينبغي أن تقدم الأطراف المتعاقدة ردوداً مكتوبة على جميع الأسئلة والتعليقات، وذلك على قاعدة البيانات الآمنة والمُقيّدة، وإذا لزم الأمر، من خلال مُنسّقي المجموعات القُطرية، محرّرة باللغة المُحدّدة الوحيدة، قبل بدء الاجتماع الاستعراضي بشهر على الأقل.

عاشراً- اجتماع المسؤولين

35- في موعد لا يتعدى شهراً واحداً ونصف الشهر قبل الاجتماع الاستعراضي، سيجتمع المسؤولون (انظر الفقرة 1 من المادة 12 من النظام الداخلي واللائحة المالية) لوضع نهج متّسق إزاء عملية الاستعراض التفصيلية، مع مراعاة القرارات ذات الصلة التي اتُخذت خلال الاجتماع الاستعراضي السابق وأي توجهات في أسئلة وتعليقات الأطراف المتعاقدة بشأن التقارير الوطنية التي وردت من قبل.

36- وينبغي أن يتفق المسؤولون في هذا الاجتماع على نهج لعرض التقارير الوطنية (انظر الفقرة 22) بما يتيح الاستخدام المناسب للوقت المخصص لكل طرف من الأطراف المتعاقدة. والهدف من هذا النهج هو المساعدة على ضمان أن يكون التوازن بين الوقت الذي يستغرقه تقديم وصف شفهي لمحتوى التقارير الوطنية والوقت المخصص للأسئلة والأجوبة مناسباً ويسمح بإجراء استعراض نظراء قوي. وينبغي أن يتفق المسؤولون أيضاً على النهج الذي سيُتبع للإبلاغ عن الاستنباطات التي تتوصّل إليها المجموعات القُطرية في الجلسة العامة الرئيسية. وتبلغ الأمانة جميع الأطراف المتعاقدة هذا النهج. ويجتمع المسؤولون قبل الاجتماع الاستعراضي بوقت قصير لوضع الصيغة النهائية لهذه النُهُج إذا لزم الأمر.

حادي عشر- مدة الاجتماعات الاستعراضية

37- ينبغي أن يكون الهدف هو تقصير المدة التي تستغرقها هذه العملية إلى أدنى حد مع الإبقاء على فعّاليتها وتقليص التكاليف إلى أدنى حد. ويُقترح أن يستغرق الاجتماع الاستعراضي الأول مدة أقصاها ثلاثة أسابيع.

ويمكن أن تكون مدة الاجتماعات الاستعراضية اللاحقة أقصر، حيث قد لا يكون من الضروري استعراض جميع المجالات بالعمق الذي تم به استعراضها في الاجتماع الاستعراضي الأول.

ثاني عشر- هيكل الاجتماعات الاستعراضية وإدارة جلسات المجموعات القُطرية

ألف- الجلسة العامة الافتتاحية

38- تعالج المسائل الإجرائية في جلسة عامة افتتاحية قصيرة وتُقبَل البيانات الوطنية كتابة فقط.

باء- جلسات المجموعات القُطرية

39- عقب الجلسة الافتتاحية، تنقسم الأطراف المتعاقدة إلى مجموعات قُطرية لغرض إجراء استعراض معمّق للتقارير الوطنية التي تقدمها الأطراف الأخرى في المجموعة نفسها، وحسم القضايا التي أثارها أي طرف متعاقد كتابةً. ويُستوقّع أن تستغرق جلسات المجموعات القُطرية هذه بقية الأسبوع الأول وجانبا من الأسبوع الثاني. وينبغي لكل مجموعة قُطرية أن تجري استعراضها للتقارير الوطنية التي يقدمها أعضاؤها وذلك على نحو متسق وموضوعي كأساس لتقييم الأمان.

جيم- الجلسة العامة الختامية

40- في الجلسة العامة الختامية للاجتماع الاستعراضي،

(أ) يقدِّم المقرّرون عرضاً عن الاستنباطات التي تتوصل إليها استعراضات النظراء التي قامت بها المجموعة القُطرية، يلخِّص فيه بالنسبة لكل طرف متعاقد على التوالي، أهم الملاحظات كما هي موثقة في التقارير الاستعراضية القُطرية، بما في ذلك نقاط الاتفاق والاختلاف، وحالة التحديات والاقتراحات السابقة، والتحسينات المدخلة على الأمان، والممارسات الجيدة، ومجالات الأداء الجيد، والتحديات، والاقتراحات؛

(ب) وتُتاح لكل طرف متعاقد فرصة للرد على التعليقات التي أبديت على تقريره الوطني؛

(ج) وتُتاح للأطراف المتعاقدة الأخرى فرصة للتعليق على التقارير الوطنية وعلى تقارير المقرّرين.

41- ورغم الأحكام المنصوص عليها في المادة 27 من الاتفاقية بشأن السرية، يمكن دعوة الصحفيين إلى حضور الجلسة العامة الافتتاحية وكذلك حضور الجزء من الجلسة العامة الختامية الذي يتم فيه اعتماد الصيغة النهائية للتقرير الموجز الخاص بالاجتماع الاستعراضي. وعلاوة على ذلك، يكون الرئيس ونائباه ورؤساء المجموعات القُطرية متواجدين لمؤتمر صحفي يُنظّم في نهاية كل اجتماع استعراضي.

ثالث عشر- الاحتفاظ بالتقارير وإتاحتها

42- مع مراعاة التزامات السرّية المنصوص عليها في المادة 27 من الاتفاقية، تُتاح نسخ من التقارير الاستعراضية القُطرية ومن العروض الوطنية المقدمة إلى جلسات المجموعات القُطرية ومن تقارير المقررين لجميع الأطراف المتعاقدة، عبر قاعدة البيانات المؤمَّنة والمقيَّدة.

43- وتتيح الأمانة للجمهور كل تقرير وطني، بصيغته التي تُرفع إلى قاعدة البيانات المؤمَّنة والمقيَّدة، في غضون 90 يوماً بعد انعقاد الاجتماع الاستعراضي، ما لم يخطر الطرف المتعاقد المعني الأمانة باعتراضه على ذلك.

44- ومن أجل المساعدة على الحفاظ على السرّية، يُرجى من الأمانة أن تستخدم أية تدابير أمنية تراها معقولة أثناء إعداد نسخ المحاضر وحفظها وتوزيعها.

رابع عشر- التقارير الموجزة

45- ينبغي للرئيس أن يقوم، بالاشتراك مع مقرّري المجموعات القُطرية، بإعداد تقرير موجز وتقديمه في جلسة عامة من أجل أن تعتمده الأطراف المتعاقدة بتوافق الآراء لغرض النشر في نهاية الاجتماع الاستعراضي، حسبما هو منصوص في المادة 25 من الاتفاقية. وينبغي أن يكون التقرير الموجز مختصراً وواضحاً. وينبغي أن يحدّد الأطراف المتعاقدة التي قدّمت تقارير وطنية (وفقاً للمادة 5 من الاتفاقية) وتلك التي عرضت تقاريرها الوطنية خلال الاجتماع الاستعراضي. وينبغي أيضاً أن يلخص القضايا المشتركة الرئيسية استناداً إلى القضايا التي حُدِّدت خلال مناقشات المجموعات القُطرية، على وجه الخصوص. ولا يحدد التقرير الموجز أي طرف متعاقد بعينه بالاسم، إنما ينبغي أن يشير إلى أي مجالات مهمة مثيرة للقلق والاهتمام ويسلّط الضوء على مجالات الأداء الجيد والممارسات الجيدة، ويقدم توصيات من أجل المستقبل.

الجدول 1 الجدول الزمنـــي

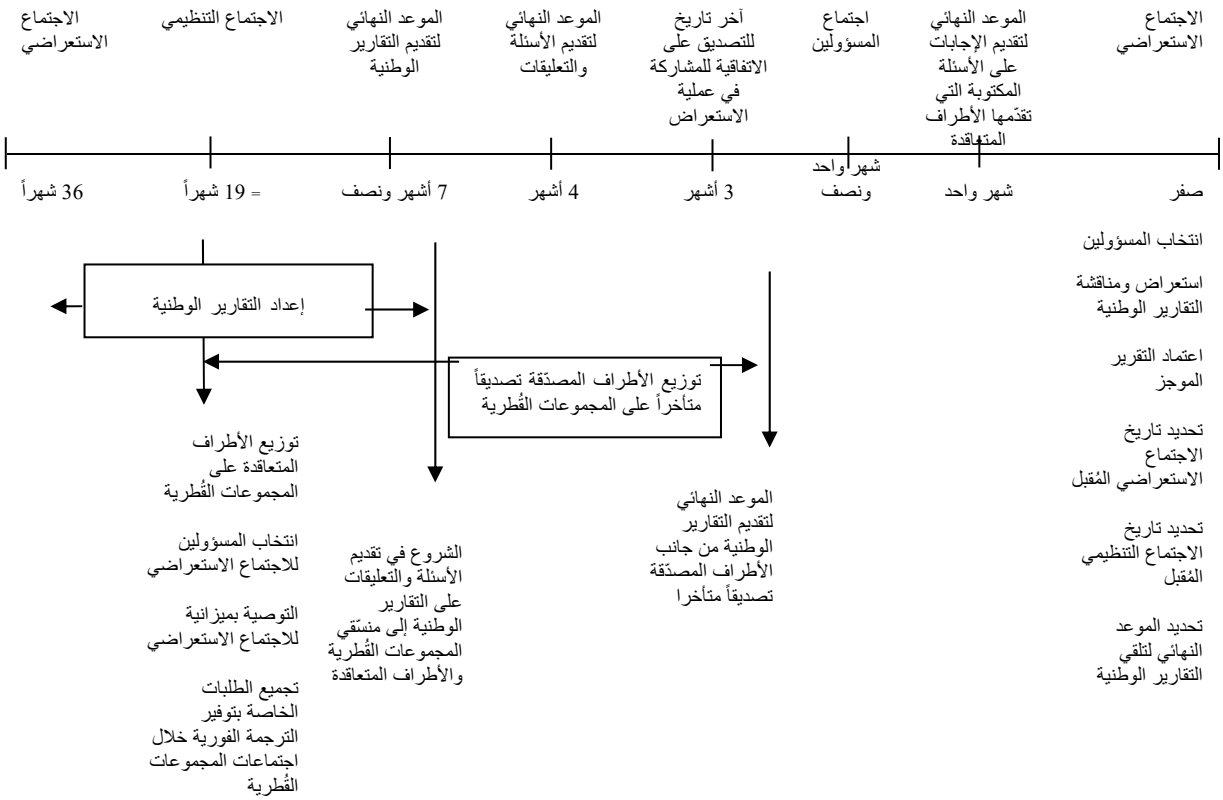

ملحوظة تحريرية: البيانات الواردة في هذا الجدول الزمني تعبّر عن التغييرات التي اعتمدتها الأطراف المتعاقدة في الاجتماع الاستعراضي الرابع الذي عُقد في فيينا من 14 إلى 25 نيسان/أبريل 2008. ويكون نص المبادئ التوجيهية هو الساري في كل الأحوال.

المرفق الأول بالمبادئ التوجيهية بشأن عملية الاستعراض:
الممارسات الجيدة في إدارة جلسات المجموعات القُطرية

فيما يلي بعض النـُهـُج المقترحة التي قد تساعد على استعراض التقارير الوطنية في جلسات المجموعات القُطرية بمزيد من الكفاءة والنفع، استناداً الى "الخبرات المستفادة" من الاجتماعات الاستعراضية المتتالية التي تُعقد منذ عام 1999:

1- إذا قدّم طرف متعاقد أسئلة/تعليقات بعد المهلة المحددة بأربعة أشهر، لا يُنظر في أمر تلك الأسئلة/التعليقات ما لم يوافق على ذلك كل من الدولة التي وجّهت إليها الأسئلة ورئيس المجموعة القُطرية.

2- وينبغي أن يجتمع المسؤولون المنتخبون للاجتماع الاستعراضي (بمن فيهم رؤساء المجموعات القُطرية ونواب رؤساء المجموعات القُطرية ومنسّقوها ومقرّروها) مرة واحدة على الأقل قبل افتتاح الاجتماع الاستعراضي من أجل وضع اقتراح بشأن هيكل التقارير الاستعراضية القُطرية مع مراعاة الإرشادات الواردة في المرفق السادس، والعروض الوطنية، وتقارير المقررين، والتقرير الموجز النهائي؛ وحسم أي قضايا عالقة؛ والاتفاق على أكثر الوسائل تجانساً وكفاءةً لإدارة عملية استعراض التقارير الوطنية.

3- وينبغي أن يقوم منسق المجموعة القُطرية، في أقرب وقت ممكن، بتقسيم الأسئلة/التعليقات إلى فئات مواضيع لإتاحة إجراء مناقشات المجموعات القُطرية وإعداد تقارير المقرّرين والتقارير الموجزة بطريقة منظمّة. ويمكن أن يتم ذلك من خلال قاعدة البيانات الآمنة والمُقيّدة عن طريق فرز الأسئلة والتعليقات حسب المواد والمواد الفرعية للاتفاقية.

4- ويجوز أن تُلتمس مساعدة منسق المجموعة القُطرية في مناقشات المجموعة القُطرية ذات الصلة أثناء الاجتماع الاستعراضي.

5- وينبغي عرض التقرير الاستعراضي القُطري ومناقشته كما ينبغي أن يوافق عليه جميع أعضاء المجموعة القُطرية للتحقق من أن التقارير الاستعراضية القُطرية تعبّر عن القضايا المهمة التي تم تناولها أثناء اليوم. وينبغي إعداد الصيغة النهائية للتقرير الاستعراضي القُطري في نهاية المناقشات التي تُجريها المجموعة القُطرية بشأن تقرير وطني معين. ويتم تحديد التحديات (في العديد من الحالات بواسطة الطرف المتعاقد الخاضع للاستعراض) وتوثيقها على أساس توافق الآراء ضمن المجموعة القُطرية. ويتم تحديد الاقتراحات ومجالات الأداء الجيد والممارسات الجيدة وتوثيقها على أساس توافق الآراء ضمن المجموعة القُطرية.

6- ينبغي موافاة رئيس الاجتماع الاستعراضي بالتقرير الاستعراضي القُطري في أبكر وقت ممكن حتى يتسنى إجراء الاستعراض وإعداد التقرير الموجز العام للاجتماع الاستعراضي.

المرفق الثاني بالمبادئ التوجيهية بشأن عملية الاستعراض: الأدوار والمسؤوليات

الرئيس

الأدوار والمسؤوليات:

ينتظر من الرئيس ما يلي:

ألف- أن يترأس الجلسات العامة؛

باء- أن يقوم، بوجه عام، بإدارة ومراقبة عملية الاستعراض وإدارة الاجتماع الاستعراضي؛

جيم- أن "يشرف" على عمل المسؤولين الآخرين؛

دال- أن يتولى تقديم الاجتماع الاستعراضي إلى وسائل الإعلام، حسب الاقتضاء؛

هاء- أن يعد تقريرا موجزا مقترحا للاجتماع الاستعراضي وتقريرا للرئيس بشأن الاجتماع الاستعراضي؛

واو- أن يقدم اقتراحات لضمان استمرار عملية اتفاقية الأمان النووي حين يتعذر عقد اجتماعات الأطراف المتعاقدة حضوريًّا[1]. وينبغي أن تُصاغ هذه الاقتراحات بالتشاور مع نائبي الرئيس والأمانة حتى تُعرض على الأطراف المتعاقدة لكي تنظر فيها وتقرَّها بتوافق الآراء.

المؤهلات:

من المستصوب أن تتوافر لدى الرئيس المؤهلات التالية:

ألف- أن تكون له خبرة في رئاسة اجتماعات دولية كبيرة؛

باء- الاستعداد للعمل طوال مدة انعقاد الاجتماع الاستعراضي؛

جيم- دراية جيدة، سواء اكتسبها بنفسه أم من خلال غيره، بشأن اتفاقية الأمان النووي وعملياتها، وبشأن بعض القضايا الرئيسية الراهنة في ميدان الأمان النووي؛

دال- مهارات جيدة في اللغة الإنكليزية؛

هاء- مهارة في تيسير التوصّل إلى توافق في الآراء.

---

[1] ويمكن الاطلاع على مثال مستمد من الخبرات المكتسبة في هذا الصدد في الوثيقة المعنونة "ملخص الخبرات المكتسبة في إدارة شؤون اتفاقية الأمان النووي أثناء جائحة كوفيد-19"، وهي متاحة على الموقع الشبكي الآمن الخاص باتفاقية الأمان النووي.

نائب الرئيس

الأدوار والمسؤوليات:

يمكن أن ينتظر من نائب الرئيس ما يلي:

ألف- أن يحل محل الرئيس إذا ومتى كان ذلك ضروريا؛

باء- أن يساعد الرئيس حسب الاقتضاء؛

جيم- أن يترأس اجتماعات الأفرقة واللجان، على النحو الذي قد يطلبه منه الرئيس.

المؤهلات:

من المستصوب أن تتوافر لدى نائب الرئيس المؤهلات التالية:

ألف- خبرة في رئاسة اجتماعات دولية كبيرة؛

باء- الاستعداد للعمل طوال مدة انعقاد الاجتماع الاستعراضي؛

جيم- دراية جيدة، سواء اكتسبها بنفسه أم من خلال غيره، بشأن اتفاقية الأمان النووي وعملياتها، وبشأن بعض القضايا الرئيسية الراهنة في ميدان الأمان النووي؛

دال- مهارات جيدة في اللغة الإنكليزية؛

هاء- مهارة في تيسير التوصّل إلى توافق في الآراء.

رئيس المجموعة القُطرية

الأدوار والمسؤوليات:

ينتظر من رئيس المجموعة القُطرية ما يلي:

ألف- أن يترأس، وأن يدير بوجه عام، اجتماعات المجموعة القُطرية؛

باء- أن يشارك في الجلسات العامة؛

جيم- أن ينفذ في المجموعة القُطرية المقررات الصادرة عن الجلسات العامة؛

دال- أن يقدم تقريرا عن التقدم المحرز في المجموعة القُطرية، وعن أية قضايا تنظيمية تنشأ؛

هاء- أن يتولى دراسة التقارير الوطنية لمجموعته القُطرية، قبل عرضها؛

واو- أن يكون ملما بالقضايا الرئيسية الناشئة عن الأسئلة المتعلقة بكل من تلك التقارير الوطنية؛

زاي-أن يحث على مناقشة تلك القضايا أثناء جلسات المجموعة القُطرية؛

حاء- أن يساند المقرِّر عند قيامه بإعداد التقارير الاستعراضية القُطرية وتقارير المقرّرين.

المؤهلات:

من المستصوب أن تتوافر لدى رئيس المجموعة القُطرية المؤهلات التالية:

ألف- جدارة مثبتة في تشجيع مناقشة القضايا؛

باء- مهارات جيدة في اللغة الإنكليزية؛

جيم- إجادة الاتصالات؛

دال- القدرة على الأخذ بإرشادات وتوجيهات الرئيس؛

هاء- الاستعداد للعمل طوال مدة انعقاد الاجتماع الاستعراضي.

نائب رئيس المجموعة القُطرية

الأدوار والمسؤوليات:

ينتظر من نائب رئيس المجموعة القُطرية ما يلي:

ألف- أن يحلّ محل رئيس المجموعة القُطرية بحيث يؤدي أية مهمة من مهام هذا الرئيس، حسب الحاجة؛

باء- أن يساند المقرِّر عند قيامه بإعداد تقارير المقرّرين.

المؤهلات:

من المستصوب أن تتوافر لدى نائب رئيس المجموعة القُطرية المؤهلات التالية:

ألف- جدارة مثبتة في تشجيع مناقشة القضايا؛

باء- مهارات جيدة في اللغة الإنكليزية؛

جيم- إجادة الاتصالات؛

دال- انعدام أية مصلحة شخصية أو وطنية ينشدها في بلدان مندرجة ضمن مجموعته القُطرية؛

هاء- القدرة على الأخذ بإرشادات وتوجيهات الرئيس؛

واو- الاستعداد للعمل طوال مدة انعقاد الاجتماع الاستعراضي.

المقرّرون

الأدوار والمسؤوليات:

ينتظر من المقرّر ما يلي:

ألف- أن يكون ملما بالتقارير الوطنية المُزمع عرضها ضمن المجموعة القُطرية، وبتحليل المنسِّق؛

باء- أن يدون تدوينا عاما مناقشة أي من تلك التقارير الوطنية أثناء جلسات المجموعة القُطرية؛

جيم- أن يسلّـــط الضوء على المواضيع والقضايا التي تتفق المجموعة القُطرية على أنها تمثل مجالات الأداء الجيّد و/أو الممارسات الجيّدة ؛

دال- أن يسلّـط الضوء على المواضيع والقضايا التي تتفق المجموعة على أنها تمثل مجالات يُـستصوب أن تحظى بالمتابعة في اجتماع استعراضي لاحق؛

هاء- أن يعدّ قبل الاجتماع الاستعراضي مسودة تقرير استعراضي قُطري عن كل تقرير وطني من أعضاء المجموعة القُطرية؛

واو- أن يضـع الصـيغة النهائية للتقارير الاسـتعراضـية القُطرية بعد المناقشـات التي تجرى داخل المجموعة القُطرية؛

زاي-أن يعدّ، ويقدم إلى الجلسات العامة، تقريرا يوجز، على أساس التقارير الاستعراضية القُطرية وبالتشاور مع رئيس المجموعة القُطرية، المناقشـــات التي دارت داخل المجموعة القُطرية أثناء الاجتماع الاستعراضي والاستنتاجات التي انتهت إليها تلك المناقشات؛

حاء- أن يُعد التقارير المشار إليها آنفا وفقا لما يحدّده لها الرئيس و/أو المكتب من شكل وتوقيت وتفاصيل أخرى.

المؤهلات:

من المستصوب أن تتوافر لدى المقرّر المؤهلات التالية:

ألف- مهارات جيدة في اللغة الإنكليزية؛

باء- الاستعداد للعمل طوال مدة انعقاد الاجتماع الاستعراضي؛

جيم- انعدام أية مصلحة شخصية أو وطنية ينشدها في بلدان مندرجة ضمن مجموعته القُطرية؛

دال- دراية بمعايير الأمان المعتمدة دوليا وبالممارســات الرقابية وقضــايا الأمان النووي (من أجل أن يكون قادرا على إدراك الجوانب المهمّة من المناقشات التي تجرى)؛

هاء- القدرة على التلخيص الواضح والسريع كتابة؛

واو- معرفة كافية بطرائق استخدام أدوات معالجة النصوص ليتمكن من تعديل التقارير الاستعراضية القُطرية آنياً خلال جلسات المجموعات القُطرية؛

زاي-كياسة التعامل؛

حاء- الاستعداد للعمل ساعات طويلة أثناء انعقاد الاجتماع الاستعراضي.

المنسِّق

الأدوار والمسؤوليات:

ينتظر من المنسّق ما يلي:

ألف- أن يفرز جميع الأسئلة والتعليقات المكتوبة المتعلقة بالتقارير الوطنية للمجموعة القُطرية، مصنفا إياها إلى فئات وفقا لمواد اتفاقية الأمان النووي؛

باء- أن يطرح المواضيع والقضايا الرئيسية الناشئة عن تلك الأسئلة والتعليقات؛

جيم- أن يقوم بما تقدم على نحو موضوعي ووفقا لجداول زمنية محددة وبأشكال متفق عليها من أجل كفالة الاتساق، وأن يتابع مع جهات الاتصالات الوطنية عندما يبدو مرجحا أنها ستتجاوز المواعيد النهائية؛

دال- أن يزود مسؤولي المجموعات القُطرية بالتحليل السابق بحيث يكونون على دراية جيدة بالقضايا قبل بدء مناقشات المجموعات القُطرية؛

هاء- أن يساعد المقرر في أثناء جلسات المجموعة القُطرية وفي وضع الصيغة النهائية للتقارير الاستعراضية القُطرية.

المؤهلات:

من المستصوب أن تتوافر لدى المنسّق المؤهلات التالية:

ألف- الاستعداد للعمل المكثف لمدة بضعة أشهر قبل انعقاد الاجتماع الاستعراضي؛

باء- دراية بقضايا الأمان النووي؛

جيم- إلمام بكيفية التعامل مع قواعد البيانات الإلكترونية؛

دال- مهارات جيدة في اللغة الإنكليزية.

جهات الاتصال الوطنية

الأدوار والمسؤوليات

يعين كل طرف متعاقد جهة اتصال وطنية، ويُنتظر منها ما يلي:

ألف- إمكانية الوصول إلى قاعدة البيانات الآمنة والمقيّدة الخاصة بالاتفاقية ورصدها على نحو منتظم ("الموقع الشبكي الآمن للاتفاقية")، إلى جانب الحق في تحميل الوثائق والأسئلة والأجوبة الوطنية؛

باء- القيام، على الصعيد الوطني، بتعميم المعلومات التي تصدر على الموقع الشبكي الآمن للاتفاقية؛

جيم- تيسير التقدم في المسائل المتعلقة بالاتفاقية في الدولة العضو التي ينتمي إليها؛

دال- الاضطلاع بدور جهة الاتصال لمنسق المجموعات القُطرية قبل كل اجتماع استعراضي؛

هاء- تلقي الدعوة للمشـــاركة في الاجتماع الذي يدوم يوماً واحداً لمســـؤولي الاتفاقية القادمين والمغادرين ("اجتماع تناوب المسؤولين").

المؤهلات

من المستصوب أن تتوافر لدى جهة الاتصال الوطنية المؤهلات التالية:

ألف- جاهزية للاتصال والعمل بين الاجتماعات الاستعراضية؛

باء- دراية بقضايا الأمان النووي؛

جيم- إلمام بإدارة قواعد البيانات الإلكترونية؛

دال- مهارات جيدة في اللغة الانكليزية.

المرفق الثالث بالمبادئ التوجيهية بشأن عملية الاستعراض:
تصنيف الأطراف المتعاقدة وفقاً للمعلومات الخاصة بها لأغراض عملية استعراض النظراء

تُستخدم المعلومات التي تقدِّمها الأطراف المتعاقدة لترتيب الأطراف المتعاقدة حسب ما يلي، بالتسلسل التنازلي للأولويات:

1- عدد المنشآت النووية التي هي قيد التشغيل و/أو التشييد، بالتسلسل التنازلي.

2- عدد المنشآت النووية المغلقة، بالتسلسل التنازلي.

ويقتصر الغرض من استخدام عدد المنشآت النووية المغلقة على الفصل بين الأطراف المتعاقدة في الترتيب، إذا اقتضى الأمر ذلك.

واستناداً إلى هذا الترتيب، تُصنَّف الأطراف المتعاقدة في الفئات الأربع التالية:

- الفئة 1- البرامج النووية الواسعة النطاق،
- الفئة 2- البرامج النووية المحدودة النطاق (بما يشمل الأطراف المتعاقدة التي ليست لديها منشآت نووية قيد التشغيل ولكن لديها منشآت نووية قيد التشييد)،
- الفئة 3- بلا برامج (الإبلاغ الطوعي المعزز)،
- الفئة 4- بلا برنامج (حد أدنى من الإبلاغ الإلزامي فيما يخص المادة 16-3 من الاتفاقية).

وينبغي أن تُصنَّف في الفئتين 1 و2 الأطراف المتعاقدة التي لديها منشآت نووية قيد التشغيل و/أو التشييد. وينبغي أن يكون التمييز بين هاتين الفئتين مرتكزاً على عدد معيَّن من المفاعلات التي هي قيد التشغيل/التشييد.

وينبغي أن تُصنَّف في الفئة 3 الأطراف المتعاقدة التي ليست لديها منشآت نووية قيد التشغيل أو التشييد، والتي إما لديها برنامج نووي معلَن مخطط له وإما تبلغ طوعاً عن أنواع أخرى من المفاعلات النووية المدنية التي لا تدخل في نطاق اتفاقية الأمان النووي.

وينبغي أن تُصنَّف في الفئة 4 الأطراف المتعاقدة التي ليست لديها منشآت نووية ولا خطط معلَنة لاستهلال برنامج نووي في المستقبل والتي اختارت الحد الأدنى من الإبلاغ الإلزامي.

ولكل اجتماع استعراضي، ينبغي أن تتولى أمانة الاتفاقية إعداد تصنيف للأطراف المتعاقدة حسب الفئات الأربع المذكورة قبل انعقاد الاجتماع التنظيمي حيث ينبغي عرض التصنيف على جميع الأطراف المتعاقدة للموافقة عليه بشفافية تامة.

المرفق الرابع بالمبادئ التوجيهية بشأن عملية الاستعراض: طريقة تحديد تشكيلة المجموعات القُطرية

1- توزَّع الأطراف المتعاقدة على الفئات المحددة في المرفق الثالث.

2- ويُعَدُّ جدول للمجموعات القُطرية عن طريق تخصيص عمود لكل مجموعة قُطرية.

3- ويُملأ الجدول سطراً بعد سطر بدءاً بالسطر الأول، ويُملأ كل سطر عموداً بعد عمود بدءاً بالعمود الأول:

(أ) عن طريق اختيار كل طرف متعاقد بطريقة عشـــوائية من الفئة الأولى من الأطراف المتعاقدة إلى حين توزيع جميع البلدان الواردة في هذه الفئة.

(ب)ثم يُتابَع ملء الجدول بالطريقة ذاتها من خلال اختيار الأطراف المتعاقدة من الفئة الثانية وهلم جراً إلى حين توزيع جميع الأطراف المتعاقدة الواردة في مختلف الفئات.

4- وفي حال تصـنيف ثلاثة من أصـل الأطراف المتعاقدة السـبعة التي لديها أكبر عدد من المنشـآت النووية قيد التشـغيل والتشـييد في المجموعة القُطرية نفسـها، تُكرَّر العملية من بداية الخطوة 3 بغية تجنُّب وجود عدد مفطر من المنشآت النووية في المجموعة القُطرية نفسها.

المرفق الخامس قالب نموذجي مقترح للاسترشاد به دعماً لاستعراض التقارير الوطنية الأخرى من جانب الأطراف المتعاقدة

وفقاً للفقرة 16 من الوثيقة INFCIRC 571، يجوز للأطراف المتعاقدة أن تقدم أسئلة وتعليقات مكتوبة بشأن التقارير الوطنية الفردية. وبالتزامن مع الأسئلة المقدَّمة على هذا النحو، يمكن تعزيز هذه العملية من خلال إبداء تعليق أوسع على نتائج الاستعراض العام.

ألف- التعليقات العامة على التقرير الوطني باعتباره عملية تقييم ذاتي لتنفيذ الالتزامات المترتبة على الاتفاقية.

تُدعى الأطراف المتعاقدة القائمة باستعراض التقرير الوطني إلى تقديم بعض الملاحظات العامة على المعلومات الواردة في التقرير. على سبيل المثال: هل غطى التقرير المعلومات ذات الصلة بما يكفل فهم كيفية الوفاء بالالتزامات المترتبة على اتفاقية الأمان النووي؟ وهل قدّم تفاصيل كافية بشأن الإجراءات الجاري اتخاذها لتحقيق تحسينات مستمرة في الأمان؟

باء- التعليقات على التقدم المحرز بشأن التحديات والمقترحات السابقة التي تم تحديدها في اجتماعات استعراضية سابقة.

تُدعى الأطراف المتعاقدة القائمة باستعراض التقرير الوطني إلى إبداء وجهات نظرها حول التقدم المحرز في معالجة التحديات والمقترحات المنبثقة عن استعراضات النظراء السابقة ضمن التقرير الوطني. على سبيل المثال: هل تناول التقرير كل التحديات والمقترحات؟ هل تمت مواجهة التحديات؟ هل كان يمكن القيام بالمزيد لمعالجتها؟

جيم- الاقتراحات بشأن مجالات الأداء الجيّد، والممارسات الجيّدة، والمقترحات.

تُدعى الأطراف المتعاقدة القائمة باستعراض التقرير الوطني إلى طرح اقتراحات بشأن مجالات الأداء الجيد والممارسات الجيدة والتحديات والمقترحات المقدّمة للنظر فيها ضمن مناقشات المجموعات القُطرية.

وفيما يلي تعاريف التحديات، والاقتراحات، ومجالات الأداء الجيد، والممارسات الجيدة، والقضايا المشتركة الرئيسية:

التحدي هو قضية صعبة على الطرف المتعاقد ويمكن أن يكون مهمَّة مضنية (تتجاوز نطاق الأنشطة اليومية)؛ أو يمكن أن يكون أحد أوجه القصور اللازم علاجها؛

الاقتراح هو مجال يحتاج إلى تحسين. وهو إجراء لازم لتحسين تنفيذ الالتزامات المنصوص عليها في الاتفاقية.

ومجال الأداء الجيد هو ممارسة أو سياسة أو برنامج يستحق الثناء وتم الاضطلاع به وتنفيذه بفعالية. وينبغي أن يكون مجال الأداء الجيّد إنجازاً كبيراً من جانب الطرف المتعاقد بعينه، وإن كانت أطراف متعاقدة أخرى قد قامت بتنفيذه سابقا

الممارسة الجيدة هي إحدى الممارسات أو السياسات أو البرامج الجديدة أو المنقّحة التي تسهم بدرجة كبيرة في تحقيق الأمان النووي. والممارسة الجيدة هي ممارسة تمت تجربتها وإثبات جدواها من قِبَل طرف متعاقد واحد على الأقل ولكنها لم تنفَّذ على نطاق واسع من جانب الأطراف المتعاقدة الأخرى؛ وهي قابلة للتطبيق على الأطراف المتعاقدة الأخرى التي لديها برامج مماثلة.

والقضية المشتركة الرئيسية هي إحدى القضايا المهمة المتعلقة بالأمان التي يواجهها معاً عدد كبير من الأطراف المتعاقدة. وتُشجَّع الأطراف المتعاقدة على تقديم المعلومات، حسب الاقتضاء، عما تتخذه من إجراءات لمعالجة القضايا المشتركة الرئيسية في تقاريرها الوطنية اللاحقة.

المرفق السادس بالمبادئ التوجيهية بشأن عملية الاستعراض: محتوى التقارير الاستعراضية القُطرية المقترح

1- ينبغي أن يلخِّص التقرير الاستعراضي القُطري (المُعرَّف في المادة 2 من النظام الداخلي واللائحة المالية) الاستنتاجات التي تم التوصل إليها في مناقشة المجموعة القُطرية بشأن تقرير وطني معيَّن.

2- وينبغي أن يتضمن التقرير الاستعراضي القُطري معلومات موجزة عن البرنامج الوطني للطرف المتعاقد، مع إيلاء اهتمام خاص للتحسينات المدخلة على الأمان خلال الفترة المشمولة بالتقرير، وأن يتضمن التحديات التي يواجهها الطرف المتعاقد وتلك التي يتوقع أن يواجهها.

3- وينبغي أن يكون محتوى التقرير الاستعراضي القُطري مستنداً إلى التقرير الوطني للطرف المتعاقد، ولكن يجوز أن يبرزَ أيضاً التحديات والاقتراحات والتعليقات الواردة في الأسئلة والتعليقات التي تقدِّمها الأطراف المتعاقدة كتابةً وخلال جلسة المجموعة القُطرية.

4- وفي الحالة المثلى، ينبغي أن يتضمن التقرير الاستعراضي القُطري المعلومات التالية:

- موجزاً مقتضباً للمعلومات الأساسية المتعلقة بالطرف المتعاقد وبرنامجه النووي (مثل عدد المفاعلات، وأنواعها، وحالتها)؛
- الإجراءات المتخذة منذ آخر اجتماع استعراضي فيما يتعلق بالتحديات والاقتراحات التي حُدِّدت خلال الاجتماع الاستعراضي السابق (الاجتماعات الاستعراضية السابقة)، بما في ذلك أي استنتاجات ناتجة عن أي استعراض بشأنها؛
- الإنجازات الأخرى التي تحققت في مجال الأمان في محطات القوى النووية منذ آخر اجتماع استعراضي والتي لم يرد بعد وصف لها في القسم المخصص للإجراءات المتخذة فيما يتعلق بالتحديات والاقتراحات؛
- التدابير المقرر اتخاذها لتحسين الأمان؛
- بيان وقائعي فيما يخص إعلان فيينا بشأن الأمان النووي؛
- الاقتراحات، والتحديات، والممارسات الجيدة، ومجالات الأداء الجيد التي تم تحديدها خلال الاجتماع الاستعراضي؛
- الاستنتاج العام الناتج عن استعراض النظراء.